

تفسير ابن كثير

وَإِنْ نَكُثُوا آيْمَانَهُمْ مِّنْ بَعْدِ عَهْدِهِمْ وَطَعْنُوا فِي دِينِكُمْ فَقَاتِلُوا أَتَمَّةَ الْكُفْرِ إِنَّهُمْ لَا آيْمَانَ لَهُمْ لَعَلَّهُمْ يَنْتَهُونَ

يقول تعالى : وإن نكث هؤلاء المشركون الذين عاهدتموهم على مدة معينة أيمانهم ، أي عهودهم ومواثيقهم ، (وطعنوا في دينكم) أي : عابوه وانتقصوه . ومن هاهنا أخذ قتل من سب الرسول ، صلوات الله وسلامه عليه ، أو من طعن في دين الإسلام أو ذكره بتنقص ، ولهذا قال : (فقاتلوا أئمة الكفر إنهم لا أيمان لهم لعلهم ينتهون) أي : يرجعون عما هم فيه من الكفر والعناد والضلال . وقد قال قتادة وغيره : أئمة الكفر كأبي جهل ، وعتبة ، وشيبة ، وأمّية بن خلف ، وعدد رجالا . وعن مصعب بن سعد بن أبي وقاص قال : مر سعد برجل من الخوارج ، فقال الخارجي : هذا من أئمة الكفر . فقال سعد : كذبت ، بل أنا قاتلت أئمة الكفر . رواه ابن مردويه . وقال الأعمش ، عن زيد بن وهب ، عن حذيفة أنه قال : ما قوتل أهل هذه الآية بعد . وروى عن علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - مثله . والصحيح أن الآية عامة ، وإن كان سبب نزولها مشركي قريش ، فهي عامة

لهم ولغيرهم ، والله أعلم .وقال الوليد بن مسلم : حدثنا صفوان بن عمرو ، عن عبد الرحمن بن جبير بن نفيير : أنه كان في عهد أبي بكر - رضي الله عنه - إلى الناس حين وجههم إلى الشام ، قال : إنكم ستجدون قوما محوقة رؤوسهم ، فاضربوا معاقد الشيطان منهم بالسيوف ، فوالله لأن أقتل رجلا منهم أحب إلي من أن أقتل سبعين من غيرهم ، وذلك بأن الله يقول : (فقاتلوا أئمة الكفر) رواه ابن أبي حاتم .